قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٣٧ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الخاصة بالتعاون التنموى الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم الخاصة بالتعساون التنموى الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤ بين حكومتي جمهسورية مصر العربية وجمهسورية قبرص، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٤٢٧ هـ) . (الموافق ١٤ سبتمبر سنة ٢٠٠٦ م)

حسنى مبارك

مذكرة تفاهم

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جممورية قبرص

بشان تعاون تنموي

حيث ترغب كل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية قبرص - يشار إليهما فيما بعد بلفظ " الطرفان " - في توطيد العلاقة الرثيقة بينهما ؛

وحيث إن جمهورية مصر العربيسة شريك ذو أولوية في إستراتيجيسة حكومة جمهورية قبرص للتعاون التنموي للفترة ٢٠١٠ - ٢٠١٠ ؛

فقد اتفق الطرفان على ما يلى:

(1) 5341

قررت حكومة جمهورية قبرص في إطار استراتيجيتها للتعاون التنموى خلال الفترة ورب ٢٠٠٦ - ٢٠٠٦ إتاحة مبلغ بإجمالي قدره مليون دولار أمريكي لمشروعات تنموية في جمهورية مصر العربية ؛ وتستخدم هذه المبالغ إما في قريل البرامج الثنائية التي ينفذها الطرفان مع إحدى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي التي تنفذ مشروعات تنموية في مصر ، كما يكن أن تستخدم أيضًا للإنفاق من خلال تفويض بالتنفيذ ؛ وبالتحديد من خلال مساهمة جمهورية قبرص لسداد تكلفة مشروع تنموي مزمع تنفيذه أو يجرى تنفيذه بالفعل في إقليم جمهورية مصر العربية بعرفة بلد آخر أو مجموعة بلاد أخرى أو وكالاتها للتنمية وكذا أي من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة .

(Y) 53LL1

اتفق الطرفان على أولوية المجالات التالية في تنفيذ البرامج:

- التعليم .
- الصحة .
 - الري .
 - البيئة.
- تنمية الموارد البشرية .

(T) 5441

يتم تحديد المشروع بالتعاون بين الطرفين ممثلين في وزارة التعاون الدولى عن الطرف المصرى ووزارة الخارجية ومكتب التخطيط عن الطرف القبرصى ؛ ويتم توقيع اتفاق تنفيذى أو مذكرة تفاهم بين الطرفين لكل مشروع يتم اختياره تحدد فيه المبالغ المخصصة وشروط تنفيذ المشروع والمتابعة والتقارير والمراجعة .

المادة (٤)

يتعاون الطرفان لضمان تحقيق الهدف الذي وقعت من أجله مذكرة التفاهم هذه .

المادة (٥)

تتم تسوية أى نزاع قد ينشأ حول تفسير أو تطبيق أحكام مذكرة التفاهم هذه من خلال المشاورات والمفاوضات بين الطرفين .

المادة (٦)

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ إخطار حكومة جمهورية مصر العربية لحكومة جمهورية قبرص بالانتهاء من إجراءاتها القانونية اللازمة.

المادة (٧)

تسرى مذكرة التفاهم هنده لمنه خمس سنوات من تاريخ دخولها حيز النفاذ، وعكن تجديدها لفترة أخرى باتفاق الطرفين.

إشهاداً على ما تقدم ، وقع ممثلو الطرفين المفوضين فى هذا الشأن على مذكرة التفاهم هذه والمحررة من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية ، ولكل منهما ذات الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وقعت في القاهرة في ٤ مايو ٢٠٠٦

عن حکومة جمهورية قبرص **جورج ياكونو** وزير الخارجية

عن حكومة جمهورية مصر العربية في المنطقة المادية المنطقة المنطقة المنطقة الدولي الدولي

قرار وزير الخارجية رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٦

وزير الخارجية

بعـــد الاطــلاع عــلى قــرار السيــد رئيس الجمهــورية رقم (٣٣٧) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٤ بشأن الموافقة عـلى مذكرة التفاهم الخاصة بالتعاون التنموى بين حكومتى جمهـورية مصر العربية وجمهـورية قبرص ، والموقعــة فى القـاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٤ ؛

(مادة وحيدة)

تُنشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم الخاصة بالتعاون التنموى بين حكومتى جمهورية قبرص ، والموقعسة في القساهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤ ؛

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٠٦/٩/١٨

صسدر بتساريسخ ۲۰۰۹/۹/۲٤

وزير الخارجية الحمد أبو الغيط